



جمهورية العراق / محافظة ذي قار / هيئة الاعمار / الوحدة القانونية / قسم العقود العدد: 83 - التاريخ: 2008/11/23 - المناقصة رقم (192) مئة واثنان وتسعون / تنمية الاقاليم / 2008 الى / كافة المقاولين والمجهزين والشركات العراقية والعربية والاجنبية

١٤. المحافظة غير مسؤولة عن آلية وصول مواد العمل الى الموقع.
١٥. أرفاق وصل شراء العطاء عند التقديم.
١٦. على الدائرة المستفيدة تنظيم مؤتمر في مقرها للإجابة على استفسارات المشاركين في المناقصة وقبل سبعة أيام من تاريخ غلق المناقصة في الأقل.
١٧. بالنسبة للمقاولين والشركات المتقدمة من خارج المحافظة يتوجب تقديم كفيل من اتحاد رجال الاعمال او اتحاد المقاولين بمحل إقامته وتبليغه وإحضاره في أي وقت تشاء المحافظة في حال نشوب نزاع بينه وبين المحافظة.
١٨. يهمل أي عطاء غير مستوف للمستمسكات أعلاه ولا يقبل أي عذر من جراء ذلك.
١٩. إن هذه المحافظة سوف تستبعد المقاول او الشركة غير الكفوءة من خلال تجربتها معه في المقاولات السابقة التي نفذها وعلى أساس التقييمات المعدة من قبلها.
٢٠. يتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور الإعلان او أي مصاريف أخرى.
٢١. يعد هذا الإعلان جزءاً من مستندات المناقصة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء.
٢٢. تتحمل الدائرة المستفيدة مسؤولية الكشف الفني المعد من قبلها واعتدال أسعاره وكذلك تنفيذ العمل باعتبارها ممثلاً لرب العمل بعقد المقاول.
٢٣. يقدم العطاء في ثلاثة ظروف مختومة الأول للعرض الفني والأخر بقائمة الأسعار والثالث بالمستمسكات أعلاه وإن آخر يوم لتقديم العطاءات نهاية الساعة (١٢) ظهراً من يوم الخميس المصادف ٢٠٠٨/١٢/٤ ويكون تسليم العطاءات في مقر هيئة اعمار ذي قار الكائن في (مبنى مديرية مجاري ذي قار القديمة).
٢٤. على مقدمي العطاءات او من يمثلهم الحضور في مبنى المحافظة القديمة بالوقت والمكان المحددين أعلاه عند فتح العطاءات ويعتبر ذلك الزاماً رسمياً.

عزيز كاظم علوان
محافظة ذي قار

ت/ في خطة تنمية الاقاليم	ت	اسم المشروع	الدائرة المستفيدة	الموقع	التأمينات المطلوبة بالدينار	التصنيف
٦	٥٨٧	صيانة الشبكة الهاتفية في عموم المحافظة	قسم اتصالات وبريد ذي قار	عموم المحافظة	١٪ من كلفة العطاء	عاشرة

١. تعلن محافظة ذي قار / قسم العقود عن إعلان مناقصة للمشاريع المذكورة أعلاه ضمن خطة تنمية الاقاليم لعام ٢٠٠٨ وحسب الشروط العامة لمقاولات اعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وشروط التجهيز وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية الصادرة من وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي ومجلس الوزراء وتراعى الشروط العامة للاعمال الميكانيكية والكهربائية والكيميائية المعتمدة من قبل وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي في حال تعلق أي فقرة من فقرات الكشف الفني بما مذكور أعلاه.
٢. فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين العراقيين المصنفين من الدرجات المذكورة أعلاه والشركات العربية والاجنبية من أصحاب الاختصاص مراجعة حسابات الإدارة المحلية لمحافظة ذي قار لشراء نسخة من العطاء وتسعيه بالدينار العراقي علماً أن سعر العطاء الواحد (١٥٠.٠٠٠) مئة وخمسون الف دينار غير قابل للرد على أن يتم تقديم هوية التصنيف الاصلية عند شراء العطاء يتضمن العطاء المستمسكات التالية:
 ١. هوية تصنيف الشركات صادرة من وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي سارية المفعول وهوية غرفة التجارة ووثائق تأسيس الشركة بالنسبة للشركات العراقية ووثائق تسجيل الشركات العربية والاجنبية بالعراق بالنسبة للأخيرة.
 ٢. التأمينات الأولية تقدم على شكل وديعة نقدية أو صك مصدق صادرة من احد المصارف العراقية بالمبالغ المذكورة إزاء كل عمل ولا يقبل الصك غير المصدق مطلقاً على أن تقدم الوديعة او الصك من قبل المقاول او الشركة حصراً وبمدة نفاذ العطاء.
 ٣. استشهاد من الهيئة العامة للضرائب يؤيد سلامته الضريبية وبراءة ذمته نافذة (أصلية ومصورة) / قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب اذا كان المتقدم مقاولاً.
 ٤. تقديم ما يؤكد قدرة وخبرة الشركة في مجال المقاول المعنية مع إبراز ما يثبت تنفيذ الشركة للاعمال المماثلة من جهة رسمية ان وجدت.
 ٥. تكون الاسعار المقدمة بالدينار العراقي حصراً (رقماً) وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتكون جميع الأوراق مختومة بختم المقاول مع بيان مدة انجاز العمل الكامل للشركة ورقم الهاتف وتقديم البطاقة التموينية وهوية الأحوال المدنية وبطاقة السكن.
 ٦. الدائرة غير ملزمة بقبول أو طأ العطاءات.
 ٧. شخصية المقاول محل اعتبار ولا يحق له إحالة هذه المقالة او جزء منها الى مقاول ثانوي.
 ٨. يلتزم المقاول او الشركة بتعيين كادر هندسي مقيم في موقع العمل يقوم بتنفيذ العمل وحسب الاختصاص.
 ٩. على الشركة ان تقوم بتقديم (C-V) يتضمن اسماء الكادر الفني والإداري والأيات التي تعود للشركة وأية موارد أخرى.
 ١٠. عدم إدراج أي تحفظات او شروط غير مقبولة.
 ١١. تقديم ما يؤكد الكفاءة المالية للمتقدمين على ان يكون كشفاً للسنة الماضية معداً من قبل محاسب قانوني ويصدق من قبل نقابة المحاسبين والمراقبين المركز العام.
 ١٢. تتحمل الشركة التي يحال بعهدتها العمل كافة الضرائب والرسوم التي تفرض من قبل الدولة.
 ١٣. العطاء نافذ لمدة تسعين يوماً من تاريخ غلق المناقصة.

جمهورية العراق / محافظة ذي قار / هيئة الاعمار / الوحدة القانونية / قسم العقود العدد: 84 - التاريخ: 2008/11/23 - المناقصة رقم (190) مئة وتسعون / تكميلية / 2008 الى / كافة المقاولين والمجهزين والشركات العراقية والعربية والاجنبية

١٣. العطاء نافذ لمدة تسعين يوماً من تاريخ غلق المناقصة.
١٤. المحافظة غير مسؤولة عن آلية وصول مواد العمل الى الموقع.
١٥. أرفاق وصل شراء العطاء عند التقديم.
١٦. على الدائرة المستفيدة تنظيم مؤتمر في مقرها للإجابة على استفسارات المشاركين في المناقصة وقبل سبعة أيام من تاريخ غلق المناقصة في الأقل.
١٧. بالنسبة للمقاولين والشركات المتقدمة من خارج المحافظة يتوجب تقديم كفيل من اتحاد رجال الاعمال او اتحاد المقاولين بمحل إقامته وتبليغه وإحضاره في أي وقت تشاء المحافظة في حال نشوب نزاع بينه وبين المحافظة.
١٨. يهمل أي عطاء غير مستوف للمستمسكات أعلاه ولا يقبل أي عذر من جراء ذلك.
١٩. إن هذه المحافظة سوف تستبعد المقاول او الشركة غير الكفوءة من خلال تجربتها معه في المقاولات السابقة التي نفذها وعلى أساس التقييمات المعدة من قبلها.
٢٠. يتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور الإعلان او أي مصاريف أخرى.
٢١. يعد هذا الإعلان جزءاً من مستندات المناقصة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء.
٢٢. تتحمل الدائرة المستفيدة مسؤولية الكشف الفني المعد من قبلها واعتدال أسعاره وكذلك تنفيذ العمل باعتبارها ممثلاً لرب العمل بعقد المقاول.
٢٣. يقدم العطاء في ثلاثة ظروف مختومة الأول للعرض الفني والأخر بقائمة الأسعار والثالث بالمستمسكات أعلاه وإن آخر يوم لتقديم العطاءات نهاية الساعة (١٢) ظهراً من يوم الاربعاء المصادف ٢٠٠٨/١٢/٣ ويكون تسليم العطاءات في مقر هيئة اعمار ذي قار الكائن في (مبنى مديرية مجاري ذي قار القديمة).
٢٤. على مقدمي العطاءات او من يمثلهم الحضور في مبنى المحافظة القديمة بالوقت والمكان المحددين أعلاه عند فتح العطاءات ويعتبر ذلك الزاماً رسمياً.

عزيز كاظم علوان
محافظة ذي قار

ت/ في خطة التكميلية	ت	اسم المشروع	الدائرة المستفيدة	الموقع	التأمينات المطلوبة بالدينار	التصنيف
١٥	٥٨٥	تجهيز مولدة لدائرة التسجيل العقاري	الإدارة المحلية	قضاء الناصرية	١٪ من كلفة العطاء	غرفة تجارة

١. تعلن محافظة ذي قار / قسم العقود عن إعلان مناقصة للمشاريع المذكورة أعلاه ضمن الخطة التكميلية لعام ٢٠٠٨ وحسب الشروط العامة لمقاولات اعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وشروط التجهيز وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية الصادرة من وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي ومجلس الوزراء وتراعى الشروط العامة للاعمال الميكانيكية والكهربائية والكيميائية المعتمدة من قبل وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي في حال تعلق أي فقرة من فقرات الكشف الفني بما مذكور أعلاه.
٢. فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين العراقيين المصنفين من الدرجات المذكورة أعلاه والشركات العربية والاجنبية من أصحاب الاختصاص مراجعة حسابات الإدارة المحلية لمحافظة ذي قار لشراء نسخة من العطاء وتسعيه بالدينار العراقي علماً أن سعر العطاء الواحد (١٥٠.٠٠٠) مئة وخمسون الف دينار غير قابل للرد على أن يتم تقديم هوية التصنيف الاصلية عند شراء العطاء يتضمن العطاء المستمسكات التالية:
 ١. هوية تصنيف الشركات صادرة من وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي سارية المفعول وهوية غرفة التجارة ووثائق تأسيس الشركة بالنسبة للشركات العراقية ووثائق تسجيل الشركات العربية والاجنبية بالعراق بالنسبة للأخيرة.
 ٢. التأمينات الأولية تقدم على شكل وديعة نقدية أو صك مصدق صادر من احد المصارف العراقية بالمبالغ المذكورة إزاء كل عمل ولا يقبل الصك غير المصدق مطلقاً على أن تقدم الوديعة او الصك من قبل المقاول او الشركة حصراً وبمدة نفاذ العطاء.
 ٣. استشهاد من الهيئة العامة للضرائب يؤيد سلامته الضريبية وبراءة ذمته نافذة (أصلية ومصورة) / قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب اذا كان المتقدم مقاولاً.
 ٤. تقديم ما يؤكد قدرة وخبرة الشركة في مجال المقاول المعنية مع إبراز ما يثبت تنفيذ الشركة للاعمال المماثلة من جهة رسمية ان وجدت.
 ٥. تكون الاسعار المقدمة بالدينار العراقي حصراً (رقماً) وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتكون جميع الأوراق مختومة بختم المقاول مع بيان مدة انجاز العمل الكامل للشركة ورقم الهاتف وتقديم البطاقة التموينية وهوية الأحوال المدنية وبطاقة السكن.
 ٦. الدائرة غير ملزمة بقبول أو طأ العطاءات.
 ٧. شخصية المقاول محل اعتبار ولا يحق له إحالة هذه المقالة او جزء منها الى مقاول ثانوي.
 ٨. يلتزم المقاول او الشركة بتعيين كادر هندسي مقيم في موقع العمل يقوم بتنفيذ العمل وحسب الاختصاص.
 ٩. على الشركة ان تقوم بتقديم (C-V) يتضمن اسماء الكادر الفني والإداري والأيات التي تعود للشركة وأية موارد أخرى.
 ١٠. عدم إدراج أي تحفظات او شروط غير مقبولة.
 ١١. تقديم ما يؤكد الكفاءة المالية للمتقدمين على ان يكون كشفاً للسنة الماضية معداً من قبل محاسب قانوني ويصدق من قبل نقابة المحاسبين والمراقبين المركز العام.
 ١٢. تتحمل الشركة التي يحال بعهدتها العمل كافة الضرائب والرسوم التي تفرض من قبل الدولة.